بسم الله الرحمن الرحيم

مكتب سماحة المرجع الديني الأعلى السيد السيستاني (دام ظله)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يتسع انتشار فيروس كورونا في الكثير من بلدان العالم وتزداد اعداد المصابين به يوماً بعد يوم وقد علمنا بموقف المرجعية الدينية العليا من (وجوب إتّباع التعليمات الصادرة من الجهات المعنيّة بهدف الحدّ من انتشار هذا الوباء الخطير ومن ذلك المنع من اقامة التجمعات والحضور فيها لأيّ هدف كان) ولدينا عدد من الاسئلة نتوجه الى سيدنا المرجع الأعلى دام ظله بطلب الاجابة عليها:

١ ـ هل يلزم التجنب عن المماسة مع الآخرين ـ ممن يحتمل اصابتهم بالمرض ـ بالمصافحة أو المعانقة أو التقبيل أو ما ماثل ذلك، وهل تجوز المخالطة معهم من دون اتخاذ الاجراءات الاحتياطية كلبس الكمامات الطبية ونحو ذلك؟

٢ـ المصاب بهذا المرض ومن عنده بعض العلامات المحتملة للإصابة به هل يجوز له أن يختلط بالآخرين ممن لا يعلمون بحاله، واذا قام بذلك وانتقلت العدوى اليهم فما هو مسؤوليته تجاههم؟

٣ ـ من يقدم الى البلد من بلد آخر انتشر فيه الفيروس او اختلط ببعض المصابين به هل يجب عليه أن يلتزم بالحجر المنزلي او عرض نفسه للفحص الطبي للتأكد من سلامته من هذا المرض أو لا؟

٤ ـ هل يجوز صرف الحقوق الشرعية من الزكاة والخمس في توفير الادوات الضرورية للحماية من انتقال العدوى من المصابين كالكفوف والكمامات الطبية والمواد المنظفة والمعقمة وكذلك الادوية والمستلزمات الأخرى مما تمس الحاجة اليها في مكافحة هذا الوباء؟

٥ ـ بماذا تنصحون المؤمنين في هذا الظرف العصيب الذي يواجهون فيه هذا الوباء الخطير؟

جمع من المؤمنين

**بسم الله الرحمن الرحيم**

١- من يخشى أن تنتقل اليه العدوى نتيجة للمماسة أو الاختلاط فيتضرر به ضرراً بليغاً ولو دون الموت يلزمه التجنب عن ذلك، الا مع اتخاذ الاجراءات الاحترازية اللازمة ـ كالتعقيم واستخدام الكمامة المناسبة والكفوف الطبية ـ بحيث يطمئن معها بعدم اصابته بالمرض، واذا لم يتقيد برعاية ما ذكر واصابه ما كان يخاف منه فلن يكون معذوراً في ذلك شرعاً.

٢- لا يجوز له أن يختلط بالآخرين بحيث يحتمل انتقال العدوى اليهم، ولو فعل وتسبب في اصابة غيره ممن لا يعلم بحاله كان ضامناً لما يلحق به من الضرر، ولو مات جراء الاصابة لزمته ديته.

٣- نعم يلزمه ذلك مراعياً التعليمات الصادرة من الجهات ذات العلاقة بهذا الشأن .

٤- لا مانع من أن يصرف من سهم سبيل الله من الزكاة ومن سهم الامام (عليه السلام) من الخمس في ذلك مع رعاية الضوابط الشرعية .

٥- نوصي المؤمنين الكرام (اعزّهم الله تعالى) بأمور:

أ ـ الالتجاء الى الله عزّ وجل والتضرع اليه لدفع هذا البلاء، والاكثار من الاعمال الصالحة كالتصدق على الفقراء واعانة الضعفاء وقراءة القرآن المجيد والادعية المأثورة عن النبي (ص) واهل بيته الاطهار (عليهم السلام).

ب ـ الحذر اللائق بحجم هذا الوباء من غير هلع واضطراب والأخذ بأتمّ اسباب الوقاية والعلاج منه وفق ما يقرره اهل الاختصاص بعيداً عن الاساليب غير العلمية.

ج ـ العمل على توعيه الآخرين بمخاطر الاستهانة بهذا الفيروس وحثّهم على الالتزام بالتوجيهات الصادرة من الجهات المعنيّة وعدم التخلّف عنها.

د ـ مساعدة العوائل المتضررة من الوضع الراهن بسبب تعطّل الاعمال وتقييد حركة الناس .

هـ ـ رعاية المصابين بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية والمذهبية والسعي في التخفيف عنهم واعانتهم فيما يحتاجون اليه .

أبعد الله عن الجميع كل سوء وبلاء. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

٢٧/رجب /١٤٤١هـ

مكتب السيد السيستاني (دام ظلّه)/النجف الأشرف

بسم الله الرحمن الرحيم

مكتب سماحة المرجع الديني الأعلى السيد السيستاني دام ظله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يتسع انتشار فيروس كورونا في الكثير من بلدان العالم وتزداد اعداد المصابين به يوماً بعد يوم وقد علمنا بموقف المرجعية الدينية العليا من **(وجوب إتّباع التعليمات الصادرة من الجهات المعنيّة بهدف الحدّ من انتشار هذا الوباء الخطير ومن ذلك المنع من اقامة التجمعات والحضور فيها لأيّ هدف كان)** ولدينا عدد من الاسئلة نتوجه الى سيدنا المرجع الأعلى دام ظله بطلب الاجابة عليها:

١- هل يلزم التجنب عن المماسة مع الأخرين - ممن يحتمل اصابتهم بالمرض - بالمصافحة أو المعانقة أو التقبيل أو ما ماثل ذلك، وهل تجوز المخالطة معهم من دون اتخاذ الاجراءات الاحتياطية كلبس الكمامات الطبية ونحو ذلك؟

٢- المصاب بهذا المرض ومن عنده بعض العلامات المحتملة للإصابة به هل يجوز له أن يختلط بالآخرين ممن لا يعلمون بحاله، واذا قام بذلك وانتقلت العدوى اليهم فما هو مسؤوليته تجاههم؟

٣- من يقدم الى البلد من بلد آخر انتشر فيه الفيروس او اختلط ببعض المصابين به هل يجب عليه أن يلتزم بالحجر المنزلي او عرض نفسه للفحص الطبي للتأكد من سلامته من هذا المرض أو لا؟

٤- هل يجوز صرف الحقوق الشرعية من الزكاة والخمس في توفير الادوات الضرورية للحماية من انتقال العدوى من المصابين كالكفوف والكمامات الطبية والمواد المنظفة والمعقمة وكذلك الادوية والمستلزمات الأخرى مما تمس الحاجة اليها في مكافحة هذا الوباء؟

٥- بماذا تنصحون المؤمنين في هذا الظرف العصيب الذي يواجهون فيه هذا الوباء الخطير؟

جمع من المؤمنين

بسم الله الرحمن الرحيم

١- من يخشى أن تنتقل اليه العدوى نتيجة للمماسة او الاختلاط فيتضرر به ضرراً بليغاً ولو دون الموت يلزمه التجنب عن ذلك، الا مع اتخاذ الاجراءات الاحترازية اللازمة - كالتعقيم واستخدام الكمامة المناسبة والكفوف الطبية - بحيث يطمئن معها بعدم اصابته بالمرض، واذا لم يتقيّد برعاية ماذكر واصابه ماكان يخاف منه فلن يكون معذوراً في ذلك شرعاً.

٢- لا يجوز له ان يختلط بالآخرين بحيث يحتمل انتقال العدوى اليهم، ولو فعل وتسبّب في اصابة غيره ممن لا يعلم بحاله كان ضامناً لما يلحق به من الضرر، ولو مات جرّاء الاصابة لزمته ديته.

٣- نعم يلزمه ذلك مراعياً التعليمات الصادرة من الجهات ذات العلاقة بهذا الشأن.

٤- لا مانع من ان يصرف من سهم سبيل الله من الزكاة ومن سهم الامام (ع) من الخمس في ذلك مع رعاية الضوابط الشرعية.

٥- ننصح المؤمنين الكرام (اعزّهم الله تعالى) بأمور: أ- الالتجاء الى الله عزوجل والتضرع اليه لدفع هذا البلاء، والاكثار من الاعمال الصالحة كالتصدق على الفقراء واعانة الضعفاء وقراءة القرآن المجيد والادعية المأثورة عن النبي (ص) واهل بيته الاطهار عليهم السلام. ب- الحذر اللائق بحجم هذا الوباء من غير هلع ولا اضطراب والأخذ بأتمّ اسباب الوقاية والعلاج منه وفق ما يقرّره اهل الاختصاص بعيداً من الاساليب غير العلمية. ج- العمل على توعية الآخرين بمخاطر الاستهانة بهذا الفيروس وحثّهم على الالتزام بالتوجيهات الصادرة من الجهات المعنيّة وعدم التخلف عنها. د- مساعدة العوائل المتضررة من الوضع الراهن بسبب تعطّل الاعمال وتقييد حركة الناس. هـ- رعاية المصابين بغض النظر عن انتماءاتهم الدينية والمذهبية والسعي في التخفيف عنهم واعانتهم فيما يحتاجون.

ابعد الله عن الجميع كل سوء وبلاء والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ٢٧ رجب ١٤٤١هـ

مكتب السيد السيستاني دام ظله